

Distr.: General
23 December 2015
Arabic
Original: English/Spanish



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الرابعة والعشرون
٢٩-١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦

تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وفقاً للفقرة ١٥ (ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ والفقرة ٥
من مرفق قرار المجلس ٢١/١٦

باراغواي

هذا التقرير يجمع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات الواردة من الدولة المعنية وفي تقارير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وفي غير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة. والتقرير مقدم في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. وللاطلاع على النص الكامل، يُرجى العودة إلى الوثائق المرجعية. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير والبيانات العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١٧/١١٩. وقد ذُكرت على نحو منهجي في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وروعت في إعداد التقرير دورية الاستعراض والتطورات التي حدثت في تلك الفترة.



أولاً - المعلومات الأساسية والإطار

ألف - نطاق الالتزامات الدولية^(١)١ - المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان^(٢)

الحالة أثناء الجولة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	لم يصدق عليها/ لم تُقبل
التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (٢٠٠٣) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٩٢) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٩٢) البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (٢٠٠٣) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٨٧) اتفاقية مناهضة التعذيب (١٩٩٠) البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (٢٠٠٥) اتفاقية حقوق الطفل (١٩٩٠) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (٢٠٠٢) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (٢٠٠٣) الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (٢٠٠٨) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٨)	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٠١٠)

الحالة أثناء الجولة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	لم يصدق عليها/لم تُقبل
التحفظات و/أو الإعلانات	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (إعلان: المادة ٣(٢)، سن التجنيد ١٨ سنة، (٢٠٠٦)	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة ١٤ البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (توقيع، ٢٠٠٩)
إجراءات الشكاوى والتحقيقات والإجراءات العاجلة ^(٣)	البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (توقيع، ٢٠٠٩) البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٩٥) البروتوكول الاختياري الأول لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة ٨(٢٠٠١) اتفاقية مناهضة التعذيب، المواد ٢٠ و٢١ و٢٢ (١٩٩٠ و٢٠٠٢) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٦ (٢٠٠٨)	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، المادتان ٧٦ و٧٧. الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادتان ٣١ و٣٢

٢- صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة

الحالة أثناء الجولة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	لم يصدق عليها/لم تُقبل
التصديق أو الانضمام أو الخلافة	اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها	
	نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية	
	بروتوكول باليرمو ^(٤)	

الحالة أثناء الجولة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	لم يصدق عليها/ لم تُقبل
الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين وبرتوكولها ^(٥)	اتفاقية عام ١٩٥٤ بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية (٢٠١٤) واتفاقية عام ١٩٦١ المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية (٢٠١٢)	
اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وبرتوكولاتها الاختيارية الأول والثاني والثالث ^(٦)		
الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية ^(٧)		
اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ ^(٨)	اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ (٢٠١٣) ^(٩)	
		اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم

- ١- حث كل من اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمقرررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان وفريق الأمم المتحدة القطري باراغواي على التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١٠).
- ٢- وأوصى الفريق القطري بأن تنظر باراغواي في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات^(١١).
- ٣- ودعت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم باراغواي إلى التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٩٧ لعام ١٩٤٩ (المنقحة) المتعلقة بالهجرة من أجل العمالة، واتفاقية العمال المهاجرين رقم ١٤٣ لعام ١٩٧٥ (أحكام تكميلية)، واتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة رقم ١٨١ لعام ١٩٩٧^(١٢).
- ٤- وشجعت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري باراغواي على الاعتراف باختصاص اللجنة بمقتضى المادتين ٣١ و ٣٢ من الاتفاقية^(١٣). ودعت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين باراغواي إلى إصدار الإعلانات المنصوص عليها في المادتين ٧٦ و ٧٧ من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(١٤)؛ وشجعتها لجنة القضاء على التمييز العنصري على إصدار الإعلان المنصوص عليه في المادة ١٤ من الاتفاقية^(١٥).

٥- وأوصت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بتشجيع باراغواي على التصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم^(١٦).

باء- الإطار الدستوري والتشريعي

٦- في عام ٢٠١٣، رحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالقانون رقم ٤٦١٤-٢٠١٢، الذي جعل تعريف التعذيب والاختفاء القسري متماشياً مع المعايير الدولية^(١٧). لكن اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري شعرت بالقلق لأن عبارة "حرمان الضحية من حماية القانون" يمكن أن تُفسَّر على أن تجريم الفعل يستوجب توفُّر عنصر القصد^(١٨).

٧- وإذ تقدر لجنة حقوق الطفل أحكام القانون الجنائي التي تحظر بيع الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية، والقانون رقم ١٢/٤٧٨٨ المتعلق بالاتجار بالبشر، توصي بمواءمة التشريعات الجنائية المحلية مع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية^(١٩).

جيم- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

مركز مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية^(٢٠)

المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان	الحالة أثناء الجولة السابقة	الحالة أثناء الجولة الحالية ^(٢١)
مكتب أمين المظالم	ألف (٢٠٠٨)	عُلِّق عام ٢٠١٤

٨- أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها لعدم تعيين أمين مظالم جديد منذ عام ٢٠٠٨ ولتعليق اعتماد هذه المؤسسة ضمن الفئة ألف^(٢٢). وحثت عدة هيئات معاهدات ومعها الفريق القطري باراغواي على تعيين أمين مظالم والحرص على أن تمثل هذه المؤسسة امتثالاً تاماً لمبادئ باريس^(٢٣). وأحاطت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري علماً بالمهام المسندة إلى أمين المظالم فيما يتعلق بمسألة الاختفاء القسري^(٢٤).

٩- ورحب المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بإقرار الآلية الوطنية لمنع التعذيب^(٢٥). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بضمان حصول هذه الآلية على الموارد اللازمة لها لتنفيذ ولايتها باستقلالية وفعالية^(٢٦). وأوصى الفريق القطري بتعزيز هذه الآلية وبرامج منع التعذيب ومعاينة مرتكبيه^(٢٧). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأن تشمل ولاية الآلية الإشراف على مستشفيات الطب النفسي ومراكز احتجاز الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية، لا سيما في سجن تاكومبو^(٢٨).

- ١٠ - ورحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بإنشاء شبكة حقوق الإنسان التابعة للسلطة التنفيذية والزيادة المقررة في قدرات اللجنة المشتركة بين المؤسسات لضمان الامتثال للأحكام الدولية^(٣٩).
- ١١ - ورحبت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بإطلاق نظام رصد التوصيات^(٣٠). وأوصى الفريق القطري بمواصلة تعزيز هذا النظام لضمان استدامته^(٣١).
- ١٢ - وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء عدم وضوح ولايات كل من المجلس الوطني للأطفال والمراهقين، والأمانة الوطنية المعنية بالأطفال والمراهقين، والمكتب التنسيقي لحقوق الأطفال والمراهقين، ومجالس المقاطعات والبلديات لشؤون الأطفال والمراهقين^(٣٢).
- ١٣ - وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتدعيم المؤسسات العامة من أجل تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣٣).
- ١٤ - ودعت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى إنشاء آلية مستقلة لحقوق الإنسان تراقب أوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة^(٣٤). ورحبت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بوضع خطة عمل وطنية تتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٣٥).
- ١٥ - وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن أسفها لأن الخطة الوطنية لحقوق الإنسان لا تعكس جميع الشواغل التي حُدِّدت خلال عملية صياغتها بمشاركة المجتمع المدني^(٣٦). وأوصت المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان بتضمينها مؤشرات لقياس أثر السياسات العامة على حقوق الإنسان^(٣٧).
- ١٦ - وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بتنفيذ الخطة الوطنية لمنع الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين والقضاء عليه^(٣٨). ورحبت لجنة حقوق الطفل بالاستراتيجية الوطنية لمنع عمل الأطفال والقضاء عليه وحماية العمال المراهقين، وبالبرنامج الشامل للأطفال والمراهقين الذين يعيشون في الشوارع^(٣٩).

ثانياً - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

ألف - التعاون مع هيئات المعاهدات

١ - حالة الإبلاغ

هيئة المعاهدة	في الاستعراض السابق	آخر تقرير قُدِّم منذ الاستعراض السابق	آخر الملاحظات الختامية	حالة الإبلاغ
لجنة القضاء على التمييز العنصري	٢٠١٠	آب/أغسطس ٢٠١١	تأخر تقديم التقارير من الرابع إلى السادس منذ عام ٢٠١٤	

هيئة المعاهدة	الملاحظات الختامية المدرجة في الاستعراض السابق	آخر تقرير قُدّم منذ الاستعراض السابق	آخر الملاحظات الختامية	حالة الإبلاغ
اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧	٢٠١١	آذار/مارس ٢٠١٥	يحل موعد تقديم التقرير الخامس عام ٢٠٢٠
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥	٢٠١٠	آذار/مارس ٢٠١٣	يحل موعد تقديم التقرير الرابع عام ٢٠١٧
لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	٢٠١٠، ٢٠١٥	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	لم يُنظر بعد في التقرير السابع
لجنة مناهضة التعذيب	أيار/مايو ٢٠٠٠	٢٠١٠	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	يحل موعد تقديم التقرير السابع عام ٢٠١٥
لجنة حقوق الطفل	كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	٢٠١٠ (التقارير الأولية المتعلقة بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية)	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ (التقارير الأولية المتعلقة بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية)	يحل موعد تقديم التقارير الرابع إلى السادس عام ٢٠١٧
اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم		٢٠١١	نيسان/أبريل ٢٠١٢	يحل موعد تقديم التقرير الثاني عام ٢٠١٧
اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة		٢٠١٠	نيسان/أبريل ٢٠١٣	يحل موعد تقديم التقريرين الثاني والثالث عام ٢٠١٨
اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري		٢٠١٣	أيلول/سبتمبر ٢٠١٤	يحل موعد تقديم التقرير الثاني عام ٢٠٢٠

٢- الردود على طلبات المتابعة المحددة المقدمة من هيئات المعاهدات

الملاحظات الختامية

هيئة المعاهدة	موعد التقدم	الموضوع	تاريخ التقدم
لجنة القضاء على التمييز العنصري	٢٠١٢	التشريعات المتعلقة بالتمييز العنصري؛ مجتمعات الشعوب الأصلية ^(٤٠)	
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	٢٠١٤	التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي وثقتها لجنة الحقيقة والعدالة؛ ولجان مراقبة الأحياء؛ والتحقيق في وفاة ١٧ شخصاً أثناء اقتحام الشرطة لكوروغواتي عام ٢٠١٢ ^(٤١)	٢٠١٤ ^(٤٢) ؛ طلبت معلومات إضافية ^(٤٣) ؛ قُدمت المعلومات الإضافية في ٢٠١٥ ^(٤٤)
اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	٢٠١٣	الاتجار والاستغلال في البغاء؛ النساء والصحة ^(٤٥)	٢٠١٣ ^(٤٦) ؛ طلبت معلومات إضافية ^(٤٧)
لجنة مناهضة التعذيب	٢٠١٢	الضمانات القانونية للمحتجزين؛ التحقيق في أعمال التعذيب وملاحقة مرتكبيها؛ الاتجار بالأشخاص ^(٤٨)	٢٠١٣ ^(٤٩)
اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	٢٠١٤	استغلال الأشخاص ذوي الإعاقة من جانب عصابات إجرامية؛ الأطفال ذوو الإعاقة المسجلون في المدارس؛ الحق في التصويت ^(٥٠)	٢٠١٤ ^(٥١)
اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري	٢٠١٥	المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان؛ التواصل مع الأشخاص المحرومين من حريتهم؛ الجبر والتعويض ^(٥٢)	

الآراء

هيئة المعاهدة	عدد الآراء	الحالة
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	٣ ^(٥٣)	الحوار مستمر ^(٥٤) . طلب المزيد من المعلومات ^(٥٥)

الزيارات القطرية و/أو التحقيقات التي أجرتها هيئات المعاهدات

هيئة المعاهدة	التاريخ	الموضوع
اللجنة الفرعية لمنع التعذيب	٢٠١٠ ^(٥٦)	زيارة لمتابعة التوصيات الصادرة عام ٢٠٠٩ ^(٥٧) ، لا سيما التوصيات المتعلقة بألية الوقاية الوطنية ووضع الأشخاص المحرومين من حريتهم في سجن تاكومبو ومخافر الشرطة ^(٥٨)

١٧- في عام ٢٠١٠، نقلت لجنة القضاء على التمييز العنصري قلقها على أوضاع مجتمعات الشعوب الأصلية في منطقة تشاكو إلى باراغواي في رسالتين في إطار إجراء الإنذار المبكر وإجراءات العمل العاجل^(٥٩).

باء- التعاون مع الإجراءات الخاصة^(٦٠)

الحالة أثناء الجولة السابقة	الحالة الراهنة	دعوة دائمة
نعم	نعم	الزيارات التي جرت
بيع الأطفال (٢٠٠٤)؛ التعذيب (٢٠٠٦)؛ التعليم (٢٠٠٩)	حرية الدين الفقر المدقع الشعوب الأصلية الصحة	الزيارات التي جرت حيث المبدأ
استقلال القضاة والمحامين حرية الدين	استقلال القضاة والمحامين الأشخاص ذوو الإعاقة الرق	الزيارات التي جرت الردود على رسائل الادعاء والنداءات العاجلة
المدافعون عن حقوق الإنسان	المقرر الخاص المعني بمسألة بالتعذيب ^(٦١)	تقارير وبعثات المتابعة

جيم- التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

١٨- عقب طلب باراغواي إنشاء مكتب قطري للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، أوفد مستشاراً لحقوق الإنسان إلى باراغواي عام ٢٠١٠. ويساعد المستشار في بناء قدرات السلطات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني والفريق القطري^(٦٢).

١٩ - وزارت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان البلد في عام ٢٠١١^(٦٣). وقدمت باراغواي مساهمة مالية إلى المفوضية عام ٢٠١٤^(٦٤).

ثالثاً- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

ألف- المساواة وعدم التمييز

٢٠ - لاحظت لجنة القضاء على التمييز العنصري عدم وجود أي تعريف لـ "التمييز العنصري" في قوانين البلد، وأن التمييز العنصري لا يُعرّف على أنه فعل إجرامي^(٦٥). وفيما يتعلق بالتوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل، أوصى كل من الفريق القطري^(٦٦) ولجنة القضاء على التمييز العنصري^(٦٧)، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٦٨)، والمقرر الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان^(٦٩)، والمقرر الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية^(٧٠)، باعتماد قانون لمكافحة جميع أشكال التمييز. وأشار المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية إلى التمييز الممارس ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية^(٧١).

٢١ - وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء استمرار القوالب النمطية المتعلقة بدور المرأة^(٧٢). وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء المواقف التقليدية التمييزية وإزاء التأثير السلبي لبعض المعتقدات الدينية والأنماط الثقافية التي تعيق النهوض بحقوق المرأة، لا سيما الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية^(٧٣). وأوصت هذه اللجنة باراغواي بجملة أمور بينها مواءمة تشريعاتها المحلية مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٧٤) وتنفيذ سياسات محددة للنهوض بحقوق المرأة^(٧٥).

٢٢ - وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالقضاء على التمييز وضمان التسامح واحترام التنوع^(٧٦). وترى المقرر الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان أن على باراغواي أن تحرص على ألا تنطوي سياساتها على أي تمييز قائم على الميل الجنسي والهوية الجنسانية^(٧٧).

باء- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه

٢٣ - أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها من أن لجان مراقبة الأحياء في كل من كاغوازو وكانينديو وسان بيدرو كانت ضالعة في جملة أمور بينها جرائم قتل، وأعمال تعذيب وسوء معاملة. وينبغي أن تحاكم باراغواي أعضاء هذه اللجان المتورطين على جميع الأعمال الإجرامية التي يُزعم أنهم مسؤولون عنها^(٧٨). وقال الفريق القطري إن تقارير عن انتهاكات لحقوق الإنسان وردت عقب نشر قوة مشتركة من القوات المسلحة والشرطة الوطنية والأمانة العامة الوطنية لمكافحة

المخدرات. وقالت الآلية الوطنية لمنع التعذيب في تقريرها الخاص عن عمليات هذه القوة المشتركة إنها انتهكت المعايير الدنيا لاستخدام القوة والأصول الواجبة^(٧٩).

٢٤- وفي عام ٢٠١٥، أرسلت عدة إجراءات خاصة رسالة تتعلق بعدم بذل حكومة باراغواي العناية الواجبة من أجل منع الاعتداء الجنسي على طفلة حامل في العاشرة من عمرها ولتوفير الحماية والعلاج للذين يضمنان لهذه الفتاة سلامتها البدنية والعقلية. وقدمت حكومة باراغواي في ردها معلومات مفصلة ودعت الآليات إلى دراسة هذه الحالة أولاً^(٨٠). وأشار المقرر الخاص المعني بالحقوق في الصحة إلى أن النظام القانوني والسياساتي لا يوفر الحماية للفتيات الصغيرات مما يرغمهن على الاستمرار في الحمل رغم مخاطره الكبيرة وآثاره الطويلة الأجل على صحتهم البدنية والعقلية^(٨١).

٢٥- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء ادعاءات تفيد بتعرض الأشخاص المحرومين من حريتهم للتعذيب وإساءة المعاملة^(٨٢). وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن أسفها لأن تحقيقات قليلة في حالات التعذيب أدت إلى إدانة الجناة وجبر الضحايا^(٨٣). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بإنشاء إجراء مستقل لتقديم الشكاوى، وتعزيز آليات مراقبة الشرطة القائمة، وتعويض الضحايا^(٨٤).

٢٦- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها لأن الكثير من حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم، بمن فيهم القصر، لم تُحترم، ولأن إصدار الأحكام بشأن التماسات المثول أمام القضاء قد يستغرق ٣٠ يوماً، وأن مخافر شرطة كل بلدة لا يمتثل لقواعد تسجيل المحتجزين^(٨٥). وأشارت اللجنة الفرعية لمناهضة التعذيب إلى تقارير عن استمرار انتهاك الضمانات التي تكفل عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة^(٨٦). وأعربت عن أسفها إزاء نظام تسجيل المحتجزين غير المرضي^(٨٧). وأعرب المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب عن قلقه إزاء عدم احترام الضمانات الإجرائية للأشخاص المحرومين من حريتهم^(٨٨).

٢٧- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء ما يلي: اتساع نطاق الاحتجاز السابق للمحاكمة، لا سيما احتجاز الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين السادسة عشرة والثامنة عشرة، والتشريعات التي تقيد استخدام بدائل الحبس الاحتياطي^(٨٩)؛ واحتجاز الأشخاص لفترات طويلة لدى الشرطة^(٩٠). وأوصت بتعزيز الرقابة القضائية على مدة الحبس الاحتياطي^(٩١). وطالبت اللجنة الفرعية لمناهضة التعذيب باراغواي بوقف ممارسة الاحتفاظ بمحتجزين في زنانات الشرطة لفترات طويلة^(٩٢).

٢٨- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء ارتفاع مستويات الاكتظاظ^(٩٣). وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء الظروف في قسم الأمراض العقلية في سجن تاكومبو، واللجوء التعسفي إلى الحبس الانفرادي كشكل من أشكال العقوبة ومزاعم التمييز ضد فئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية في السجون^(٩٤). وأوصت بجعل ظروف الاحتجاز متفقة مع المعايير الدولية^(٩٥). وأوصت اللجنة الفرعية بخفض الكم المتراكم من القضايا

الجنائية^(٩٦). ورأت أن سجن تاكومبو الوطني ينبغي إقفاله^(٩٧). وأوصت اللجنة الفرعية بحل مشكلة الأشخاص الذين يعيشون في أروقة السجن وعدم تحديد عنابر لهم^(٩٨). وأشار الفريق القطري إلى أن المراهقين المحرومين من حريتهم موجودون في عشر مؤسسات بينها مؤسستان تضمان إلى جانبهم سجناء بالغين^(٩٩).

٢٩- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، لا سيما الاعتداء الجنسي والعنف المنزلي وأعمال القتل العنيف للنساء، بسبل منها اعتماد قانون لمنع العنف ضد النساء ومعاقبة مرتكبيه واستئصاله^(١٠٠). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تضمن باراغواي التحقيق في شكاوى العنف الجنسي والجنساني وجبر الضحايا^(١٠١).

٣٠- وذكر المقرر الخاص المعني بالصحة أن العنف ضد الأطفال من التحديات القائمة. وأشار إلى انتشار الاعتداء الجنسي وغيره من أشكال العنف، بما في ذلك العنف المنزلي، على نطاق واسع^(١٠٢).

٣١- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بالحظر الصريح لتوقيع العقاب البدني على الأطفال في جميع الأوساط^(١٠٣).

٣٢- وحثت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باراغواي على معالجة مسألة الاتجار بالنساء والفتيات واستغلالهن في البغاء^(١٠٤). وقالت اللجنة نفسها واللجنة المعنية بحقوق الإنسان إنهما لا تزالان تشعران بالقلق إزاء تفاقم حجم ظاهرة الاتجار، لأن باراغواي باتت مصدراً ومقصدًا ومعبراً وممرًا للاتجار^(١٠٥). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تضع باراغواي حداً للاتجار بالبشر، لا سيما الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي وعمل الأطفال^(١٠٦). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بالتحقيق في جميع مزاعم الاتجار، وملاحقة الجناة ووضع برامج لمساعدة الضحايا وضمان تعافيهم وإعادة إدماجهم^(١٠٧).

٣٣- وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء الممارسات المقبولة في ثقافة البلد والتي تنطوي على إشراك الفتيات في المواد الإباحية^(١٠٨)، وإزاء عدم إدراج السياحة الجنسية، على نحو صريح، كفعل جنائي في التشريعات الجنائية^(١٠٩).

٣٤- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء ممارسة "استخدام الأطفال في المنازل" والتي يُعهد الطفل بموجبها إلى عائلة غريبة عن أسرته لكي يقوم بأعمال منزلية^(١١٠). وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باستئصال ظاهرة عمل الأطفال المحاي في المنازل^(١١١)؛ وأوصت لجنة حقوق الطفل بتجريم ممارسة "استخدام الأطفال في المنازل" واعتبارها بيعاً للأطفال^(١١٢). وحثت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الدولة الطرف على تعزيز مكافحتها لعمل الأطفال^(١١٣).

جيم - إقامة العدل، بما في ذلك الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

٣٥- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء مزاعم حدوث مخالفات في عمل النيابة العامة والقضاء وقوات الأمن لدى اقتحام كوروغواي عام ٢٠١٢. وقالت إن على بارغواي أن تحقق في الوفيات التي حدثت خلال ذلك الاقتحام^(١١٤). وأفاد الفريق القطري بأن تلك القضية لا تزال تنتظر قراراً قضائياً^(١١٥).

٣٦- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء تفشي الفساد في القضاء^(١١٦). ولاحظت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب أن الفساد موجود في سجون البلد^(١١٧). وأشارت لجنة مناهضة التعذيب إلى مزاعم تفيد بتفشي الفساد على نطاق واسع، وأوصت بالتحقيق في حالات الفساد داخل قوات الشرطة^(١١٨). وطالبت اللجنة الفرعية بأن تلتزم بارغواي التزاماً قوياً بالقضاء على الفساد^(١١٩).

٣٧- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بضمان المساعدة القانونية المجانية^(١٢٠). ولاحظت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية أن إمكانية وصول السكان الأصليين إلى العدالة لا تزال مقيدة بشدة^(١٢١)، وأوصت بإنشاء وحدة خاصة في النيابة العامة داخل نظام العدالة الجنائية للنظر في الجرائم التي تطل الحقوق الجماعية أو الفردية للشعوب الأصلية^(١٢٢).

٣٨- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء تقارير تفيد بأن الشرطة استخدمت التعذيب أو سوء المعاملة لانتزاع الاعترافات. وأوصت باعتبار هذه الاعترافات غير مقبولة في أية إجراءات في المحاكم^(١٢٣).

٣٩- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها من أن التحقيقات لم تستكمل في الكثير من حالات الاختفاء والتعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء والاحتجاز غير القانوني التي حدثت خلال حقبة الحكم الديكتاتوري وأثناء الفترة الانتقالية حتى عام ٢٠٠٣^(١٢٤). وقالت إن بارغواي ينبغي أن تحقق في جميع حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي وثقتها لجنة الحقيقة والعدالة، وأن تعاقب المسؤولين عنها وتضمن حصول الضحايا على الجبر والتعويض^(١٢٥).

٤٠- وأوصت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بأن تحدد بارغواي هويات جميع الأشخاص الذين تعرضوا للاختفاء القسري خلال الفترة ١٩٥٤-١٩٨٩^(١٢٦). وشجعت بارغواي على اعتماد أحكام قانونية خاصة تنص على إجراء ما للحصول على إعلان الغياب بسبب الاختفاء القسري^(١٢٧).

٤١- وأشارت لجنة مناهضة التعذيب إلى قانون عدم تقادم الحق في طلب التعويض المكفول لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت في ظل النظام الديكتاتوري^(١٢٨). وأعربت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري عن قلقها لأن ضحايا الاختفاء القسري يواجهون صعوبات لدى سعيهم إلى ممارسة حقهم في الجبر، وإزاء عدم وجود أية أحكام قانونية تنص على نظام جبر شامل

يمكن تطبيقه على جميع حالات الاختفاء القسري^(١٢٩). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بأن توفر باراغواي للضحيا إمكانية الجبر وإعادة التأهيل^(١٣٠)؛ وأوصت اللجنة المعنية بمحالات الاختفاء القسري بأن تضمن باراغواي حق الضحايا في الجبر وفي الحصول على تعويض مناسب^(١٣١).

دال - الحق في الزواج والحياة الأسرية

٤٢ - أشارت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى توصية عن تسجيل المواليد صدرت عن الاستعراض الدوري الشامل وقبلتها باراغواي^(١٣٢)، وأوصت بأن تضمن باراغواي إصدار شهادات الميلاد لجميع المواليد على أراضيها، بغض النظر عن وضع والديهم^(١٣٣). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالسماح للأمهات المراهقات بتسجيل أطفالهن دون أمر من المحكمة^(١٣٤). وأوصت لجنة حقوق الطفل بتنفيذ تدابير للقضاء على ظاهرة تزوير شهادات الميلاد^(١٣٥). وحثت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باراغواي على وضع برنامج لتسجيل الأطفال ذوي الإعاقة حال ولادتهم^(١٣٦).

٤٣ - وأوصى الفريق القطري بزيادة نسبة تسجيل المواليد في البلد عن طريق وضع قانون شامل عن الهوية، وتعزيز خدمات السجل المدني في مستشفيات الأمهات والأطفال، لا سيما تلك الموجودة في المجتمعات الريفية ومجتمعات الشعوب الأصلية^(١٣٧).

٤٤ - وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باراغواي برفع السن القانونية الدنيا للزواج التي ما زالت ١٦ سنة للفتيات والفتيان^(١٣٨).

٤٥ - وحثت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باراغواي على تشجيع الأسر الحاضنة ودعم أسر الأطفال ذوي الإعاقة ذات الدخل المحدود^(١٣٩).

٤٦ - وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها لأن أكثر من ٩٠ في المائة من حالات التبني تُجاز دون استخدام الإجراء الخاص بذلك. وحثت باراغواي على القضاء على ممارسة إيداع الأطفال في دور مخصصة في انتظار إتمام إجراءات التبني^(١٤٠).

هاء - حرية الدين أو المعتقد، والتعبير، والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

٤٧ - في عام ٢٠١٢، شجع المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد باراغواي على ضمان تنفيذ مبدأ عدم التمييز على أساس الدين أو المعتقد، بما في ذلك في مسائل تقديم الدعم للمؤسسات؛ وإعادة النظر في الشرط القائم الذي يفرض التسجيل السنوي للطوائف الدينية غير الكاثوليكية أو الفلسفية؛ والانتباه لاحتمال قيام المدارس المذهبية التي تديرها طائفة دينية محددة

- باحتمكار التدريس بحكم الأمر الواقع؛ ومواصلة الاعتراف بالحق في الاستنكاف الضميري في القانون والممارسة^(١٤١).
- ٤٨ - وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء تجريم التشهير^(١٤٢). وأوصت اليونسكو بأن تنزع باراغواي صفة الجرم عن التشهير^(١٤٣).
- ٤٩ - وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء ارتفاع معدل الاعتداءات وأعمال العنف وجرائم القتل التي تُرتكب في حق المدافعين عن حقوق الإنسان، وخاصة المدافعين من المزارعين والسكان الأصليين^(١٤٤). وأفاد الفريق القطري عن تقديم شكاوى قضائية وإدارية ضد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان تتناول أموراً تتعلق بممارستهم لعملهم^(١٤٥).
- ٥٠ - وأشارت اليونسكو إلى وجوب أن تحقق باراغواي في جميع الهجمات على الصحفيين والإعلاميين^(١٤٦).
- ٥١ - وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تعزز باراغواي تمثيل المرأة في الحياة السياسية والعامّة^(١٤٧).
- ٥٢ - وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء ضعف تمثيل مجتمعات الشعوب الأصلية والمندحرين من أصل أفريقي في مناصب صنع القرار^(١٤٨).
- ٥٣ - وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بإلغاء الأحكام التي تقيد حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التصويت^(١٤٩).

واو- الحق في العمل وفي التمتع بشروط عمل عادلة ومواتية

- ٥٤ - لاحظت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ارتفاع معدلات البطالة ونقص العمالة وشجعت باراغواي على زيادة فرص العمل في القطاع النظامي^(١٥٠).
- ٥٥ - ولاحظت اللجنة الممارسات التمييزية ضد المرأة في مجال العمل^(١٥١). وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء ظروف عمل النساء والتفاوتات في الأجور بين النساء والرجال^(١٥٢).
- ٥٦ - وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تحمي باراغواي العمال المنزليين من الاسترقاق^(١٥٣)؛ وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تحسّن باراغواي ظروف عملهم^(١٥٤). وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتعديل مواد قانون العمل المتعلقة بالعمل المنزلي التي تحتوي على أحكام تمييزية^(١٥٥). وأوصت المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان بإجراء تعديلات تشريعية لمواءمة حقوق العمل الخاصة بالعمال المنزليين مع المعايير الدولية^(١٥٦). وأوصى الفريق القطري باعتماد قانون يحظر العمل المنزلي على الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة ويرسي المساواة في المعاملة في مكان العمل^(١٥٧).

٥٧- ولاحظت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن الأشخاص ذوي الإعاقة يعانون من التمييز في فرص الحصول على العمل^(١٥٨).

زاي- الحق في الضمان الاجتماعي وفي التمتع بمستوى معيشي لائق

٥٨- فيما يتعلق بالتوصيات الخاصة بالفقر^(١٥٩)، أعرب الفريق القطري عن دعمه لإدماج منظور حقوق الإنسان في سياسات وبرامج الحماية الاجتماعية^(١٦٠). وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأن تكافح الدولة الطرف الفقر واللامساواة وتنفذ إصلاحات زراعية^(١٦١). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باعتماد سياسة عامة للحد من الفقر في صفوف الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٦٢).

٥٩- وخلصت المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان إلى أنه ينبغي لباراغواي أن تزيد نفقاتها الاجتماعية^(١٦٣) وتضمن عدم تعرض البرامج الاجتماعية للمحسوبيات السياسية أو التلاعب^(١٦٤).

٦٠- وقالت المقررة الخاصة إنه ينبغي لباراغواي أن تحرص على تمكين الأطفال والمراهقين، لا سيما أولئك الذين يعيشون في المناطق الريفية، من الحصول على مستوى جيد من التعليم وخدمات الرعاية الصحية، فضلاً عن زيادة فرص مشاركتهم في القرارات التي تؤثر عليهم^(١٦٥).

٦١- ولاحظت المقررة الخاصة المعنية بالشعوب الأصلية افتقار معظم مجتمعات الشعوب الأصلية لخدمات اجتماعية ملائمة^(١٦٦).

٦٢- وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باعتماد مشروع القانون المتعلق بالأمن الغذائي والتغذوي^(١٦٧). وخلصت المقررة الخاصة المعنية بالفقر المدقع وحقوق الإنسان إلى ضرورة الشروع في إصلاح زراعي شامل من أجل تغيير هيكل ملكية الأراضي والإنتاج وتعزيز دور الزراعة الأسرية^(١٦٨).

٦٣- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء ارتفاع معدلات ضعف نساء الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالحق في الغذاء الكافي وفي مياه الشرب المأمونة، لا سيما في منطقة تشاكو^(١٦٩). وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باتخاذ إجراءات لضمان إمدادات مياه الشرب ومرافق الصرف الصحي^(١٧٠).

٦٤- وفي ضوء النقص الكبير في المساكن، أوصت اللجنة بتيسير الحصول على المساكن المنخفضة التكلفة^(١٧١).

حاء- الحق في الصحة

٦٥- رحبت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باعتماد مجانية خدمات الرعاية الصحية للجميع^(١٧٢). وأوصت اللجنة بأن تضمن باراغواي إمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية الجيدة وضمان توافرها وتحسين الهياكل الأساسية لنظام الرعاية الأولية^(١٧٣).

٦٦- ولاحظ المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة أوجه التفاوت والتمييز في التمتع بالحق في الصحة كما لاحظ الاتجاه التراجعي في هذا المجال. وأشار إلى أن النقص في الخدمات الأساسية في المناطق الريفية والنائية يؤثر على نحو غير متناسب على الفئات الفقيرة والمزارعين ومجموعات الشعوب الأصلية^(١٧٤).

٦٧- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن قلقها إزاء صعوبة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مرافق الخدمات الطبية^(١٧٥).

٦٨- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء ارتفاع معدل حمل المراهقات^(١٧٦)، وارتفاع معدل الوفيات النفاسية^(١٧٧) وعدم وجود قانون شامل خاص بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية^(١٧٨). وأوصت بأن تتصدى باراغواي لارتفاع معدلات الوفيات النفاسية، وأن تحول دون لجوء النساء إلى عمليات إجهاض غير مأمونة^(١٧٩). ولاحظ المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة ارتفاع معدل حالات الحمل المبكر والنقص في الثقافة الجنسية الشاملة في المدارس. وقال إن تأثير الأفكار الدينية قوي في النظام المدرسي، حيث يُزود الطلاب بمعلومات غير علمية أو غير دقيقة. ولاحظ أيضاً أن معدل الوفيات النفاسية لا يزال مرتفعاً، وأن ذلك يرجع أساساً إلى العدد الكبير من حالات الحمل المبكر، في صفوف الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين العاشرة والرابعة عشرة، نتيجة الاعتداء والعنف الجنسيين^(١٨٠). وأوصى الفريق القطري باعتماد قانون بشأن الصحة الجنسية والإنجابية^(١٨١).

٦٩- ولاحظت لجنة مناهضة التعذيب الحظر العام للإجهاض في القانون الجنائي، وهو حظر يُطبَّق حتى في حالات العنف الجنسي وسفاح المحارم أو عندما يكون الجنين غير قادر على العيش، كما لاحظت إمكانية معاقبة النساء اللواتي يطلبن الإجهاض والمهنيين الطبيين الذين يقدمون لهن المساعدة في ذلك. وحثت باراغواي على مراجعة تشريعاتها المتعلقة بالإجهاض، وهو أمر أوصت به أيضاً ثلاث لجان أخرى ومعها المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة^(١٨٢). وفيما يتعلق بتوصية صادرة عن الاستعراض الدوري الشامل، أفاد الفريق القطري بأن الإجهاض يمثل أحد الأسباب الرئيسية للوفيات النفاسية، لا سيما لعدم وجود أي نص ينزع صفة الجريمة عنه^(١٨٣).

طاء- الحق في التعليم

- ٧٠- أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بضمان وصول جميع الأطفال إلى نظام التعليم وتحسين نوعية المدارس وبنائها التحتية^(١٨٤).
- ٧١- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأن تتيح باراغواي للأطفال والمراهقين ذوي الإعاقة إمكانية الوصول إلى نظام التعليم الوطني، كما أوصت بجعل التعليم جامعاً في جميع مستوياته وفي جميع أنحاء البلد^(١٨٥).
- ٧٢- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باراغواي بسن تشريعات تيسر الالتحاق بالمدارس ومواصلة الدراسة أثناء فترتي الحمل والحضانة^(١٨٦).
- ٧٣- وأوصت اللجنة نفسها بتوفير فرص تعليم متساوية لفتيات الشعوب الأصلية^(١٨٧).

ياء- الأشخاص ذوو الإعاقة

- ٧٤- أوصت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأن تعدل باراغواي المصطلحات التي تستخدمها للإشارة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة والترويج لبرامج قائمة على حقوق الإنسان في مجال الإعاقة^(١٨٨).
- ٧٥- وحثت اللجنة باراغواي على إلغاء أحكام القانون المدني التي تنظم عملية إسقاط الأهلية القانونية عن الأشخاص ذوي الإعاقة. وأوصت بوضع ضمانات للأشخاص ذوي الإعاقة^(١٨٩).
- ٧٦- وأشارت اللجنة بقلق إلى الحرمان من الحرية على أساس الإعاقة، مثل إيداع الأطفال والنساء والرجال ذوي الإعاقة في مستشفيات الأمراض النفسية^(١٩٠).
- ٧٧- وحثت اللجنة باراغواي على اعتماد أحكام تتعلق بإمكانية الوصول إلى النقل العمومي^(١٩١).
- ٧٨- ولاحظت اللجنة أن البرنامج الوطني للعناية الشاملة بالأطفال والمراهقين ذوي الإعاقة لا يراعي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٩٢). وطلبت إلى باراغواي حماية الأطفال ذوي الإعاقة في المناطق الريفية وفي مجتمعات الشعوب الأصلية من الاعتداء وسوء المعاملة^(١٩٣).
- ٧٩- وخلصت المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان إلى أنه ينبغي لباراغواي أن تضع سياسات عامة شاملة تتيح المشاركة التامة والفعالة للأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع الآخرين^(١٩٤).
- ٨٠- وفيما يتعلق بالتوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل، قدم الفريق القطري معلومات عن العملية التشاركية في صياغة خطة العمل الوطنية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي

الإعاقَة^(١٩٥). وألقى المقرر الخاص المعني بالحقوق في الصحة في تقريره الأولي الضوء على اعتماد خطة العمل هذه في الآونة الأخيرة^(١٩٦).

كاف- الأقليات والشعوب الأصلية

٨١- أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن تقديرها لاعتراض الدستور بالشعوب الأصلية^(١٩٧). لكنها أعربت عن القلق إزاء عدم وجود سياسة شاملة تحمي حقوق الشعوب الأصلية^(١٩٨).

٨٢- وأعربت اللجنة نفسها عن قلقها من أن المعهد الوطني لشؤون الشعوب الأصلية يفتقر إلى الاستقلالية والسلطة وأن الشعوب الأصلية لا تنظر إليه كهيئة تمثلها^(١٩٩). وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن أسفها إزاء مزاعم تفيد بأن المعهد يَسرُّ بيع أراضي أسلاف الشعوب الأصلية إلى شركات خاصة^(٢٠٠). وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بتحويل المعهد إلى مؤسسة مستقلة^(٢٠١).

٨٣- وأوصى الفريق القطري بضمان حقوق الشعوب الأصلية، وتعزيز قدرات موظفي الخدمة المدنية من الذكور والإناث لتمكينهم من القيام بأعمال مشتركة بين الثقافات ومنع الممارسات التمييزية التي تتعرض لها الشعوب الأصلية، مع اعتماد سياسات ترمي إلى ضمان مشاركتها والتشاور معها بشكل كامل^(٢٠٢).

٨٤- ولاحظت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية أن ثمة مشكلة واسعة النطاق تتعلق بعدم امتثال الدولة لالتزامها بإجراء مشاورات قبل اعتماد تدابير تشريعية و/أو سياسية و/أو إدارية تؤثر على الشعوب الأصلية تأثيراً مباشراً، وأوصت بأن تفي الحكومة بالتزامها بإجراء مشاورات مع الشعوب الأصلية، بسبل منها اعتماد وتطبيق صكوك تشريعية^(٢٠٣). وأعربت المقررة الخاصة عن قلقها أيضاً إزاء عدم المساواة والتمييز ضد الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالأراضي، والحصول على الخدمات الاجتماعية، وسبل الوصول إلى القضاء^(٢٠٤). وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها لأن الشعوب الأصلية لا تُستشار بصورة تلقائية للحصول على موافقتها المستنيرة على القرارات التي تؤثر على حقوقها^(٢٠٥). وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تعترف باراغواي، قانوناً، بحق الشعوب الأصلية في عملية تشاور حرة ومستنيرة^(٢٠٦).

٨٥- وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء عدم وجود نظام فعال لاسترداد حقوق مجتمعات الشعوب الأصلية في الأراضي، وإزاء التهديدات وأعمال العنف التي تتعرض لها بعض هذه المجتمعات في إطار محاولات طردها من أراضيها^(٢٠٧). وحثت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باراغواي على ضمان حقوق الشعوب الأصلية في التصرف بحرية في أراضيها وأقاليمها ومواردها الطبيعية، وعلى وضع آلية قانونية تمكنها من المطالبة بأراضيها^(٢٠٨).

- ٨٦- ودعت لجنة القضاء على التمييز العنصري باراغواي إلى الامتثال التام لأحكام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان المتعلقة بمجتمعات الشعوب الأصلية^(٢٠٩). وأوصت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية بتنفيذ قرارات تلك المحكمة تنفيذاً تاماً، وعلى وجه الاستعجال، بما في ذلك التدابير المتعلقة بإجراءات الفصل في القضايا^(٢١٠).
- ٨٧- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بالقضاء على جميع أشكال استغلال الشعوب الأصلية في العمل^(٢١١).
- ٨٨- وقالت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، إن أفراداً من الشعوب الأصلية لأحد البلدان المجاورة تتخطى الحدود للعمل في باراغواي وإن بعضهم، لا سيما العمال الزراعيون، تعرضوا للتهديدات والسخرة وعبودية الدين^(٢١٢).
- ٨٩- وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء الوضع الاجتماعي - الاقتصادي لأهالي باراغواي المنحدرين من أصل أفريقي وإزاء استمرار التمييز ضدهم فيما يتعلق بالوصول إلى الأماكن والخدمات العامة^(٢١٣).

لام- المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

- ٩٠- أوصت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين بأن تضمن باراغواي للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأساسية^(٢١٤)؛ وأن تضمن لأطفال العمال المهاجرين إمكانية الوصول إلى التعليم الابتدائي والثانوي^(٢١٥). ولاحظت عدم وجود تدابير لمساعدة أطفال المهاجرين غير المصحوبين، وحثت باراغواي على حماية هؤلاء الأطفال^(٢١٦).
- ٩١- ولاحظت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين أنه رغم أحكام قانون اللاجئين رقم ٩٣٨-١ التي تنص على وضع سياسات عامة لا تضمن حماية اللاجئين فحسب وإنما تضمن أيضاً السعي إلى إيجاد حلول دائمة، فإن باراغواي لا تملك استراتيجية تهدف إلى الإدماج المحلي للأشخاص الذين يُعترف بوضعهم كلاجئين^(٢١٧). وأوصت بأن تيسر باراغواي التنفيذ التام والفعال لهذا القانون، وأن تنظر في تيسير حصول اللاجئين وملتمسي اللجوء على وثائق شخصية وأن تعزز تمتعهم بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢١٨).
- ٩٢- وأوصت المفوضية بأن تعتمد باراغواي أحكاماً لحماية اللاجئين وملتمسات اللجوء^(٢١٩). وأوصت أيضاً بأن تضع باراغواي إجراءً تنفيذياً موحداً لتحديد ضحايا الاتجار والأشخاص الذين قد يحتاجون إلى حماية دولية^(٢٢٠).
- ٩٣- وأوصت المفوضية بأن تطبق باراغواي التشريعات التي تدوّن أشكال الحماية التي تضمنها اتفاقية عام ١٩٥٤ في تشريعاتها الوطنية وان تطبق إجراءً لتحديد حالات انعدام الجنسية بهدف ضمان حماية عديمي الجنسية من غير اللاجئين^(٢٢١).

٩٤ - وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها إزاء المزاعم المتعلقة بحالات ترحيل نفذتها الدولة الطرف دون أن تنظر في خطر تعرض الشخص المرسل للتعذيب في البلد الملتقي. وأوصت بأن تُدرج باراغواي المادة ٣ من اتفاقية مناهضة التعذيب في قانونها المحلي وتطبقها في حالات طرد أو إعادة أو تسليم مواطنين أجانب^(٢٢٢).

ميم - الحق في التنمية والقضايا البيئية

٩٥ - حثت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الدولة الطرف على مراقبة زراعة فول الصويا ووضع إطار قانوني لحماية البيئة^(٢٢٣).

٩٦ - وذكرت المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان أنه ينبغي لباراغواي أن تراقب تطبيق المعايير البيئية وتعزز المؤسسات ذات الصلة باستخدام الموارد الطبيعية والبيئية وإدارتها وحمايتها^(٢٢٤).

Notes

¹ Unless indicated otherwise, the status of ratification of instruments listed in the table may be found on the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, <http://treaties.un.org/>. Please also refer to the United Nations compilation on Paraguay from the previous cycle (A/HRC/WG.6/10/PRY/2).

² The following abbreviations have been used in the present document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

³ Individual complaints: ICCPR-OP 1, art. 1; OP-CEDAW, art. 1; OP-CRPD, art. 1; OP-ICESCR, art. 1; OP-CRC-IC, art. 5; ICERD, art. 14; CAT, art. 22; ICRMW, art. 77; and ICPPED, art. 31. Inquiry procedure: OP-CEDAW, art. 8; CAT, art. 20; ICPPED, art. 33; OP-CRPD, art. 6; OP-ICESCR, art. 11; and OP-CRC-IC, art. 13. Inter-State complaints: ICCPR, art. 41; ICRMW, art. 76; ICPPED, art. 32; CAT, art. 21; OP-ICESCR, art. 10; and OP-CRC-IC, art. 12. Urgent action: ICPPED, art. 30.

⁴ Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

⁵ 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol.

⁶ Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of

- Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Geneva Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see International Committee of the Red Cross, www.icrc.org/IHL.
- ⁷ International Labour Organization (ILO) Forced Labour Convention, 1930 (No. 29); Abolition of Forced Labour Convention, 1957 (No. 105); Freedom of Association and Protection of the Right to Organise Convention, 1948 (No. 87); Right to Organise and Collective Bargaining Convention, 1949 (No. 98); Equal Remuneration Convention, 1951 (No. 100); Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111); Minimum Age Convention, 1973 (No. 138); Worst Forms of Child Labour Convention, 1999 (No. 182).
- ⁸ ILO Indigenous and Tribal Peoples Convention, 1989 (No. 169).
- ⁹ ILO Domestic Workers Convention, 2011 (No. 189).
- ¹⁰ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 123; United Nations country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 8; and E/C.12/PRY/CO/4, para. 34. See also CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 22.
- ¹¹ Country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 8.
- ¹² See CMW/C/PRY/CO/1, para. 15.
- ¹³ See CED/C/PRY/CO/1, para. 10.
- ¹⁴ See CMW/C/PRY/CO/1, para. 13.
- ¹⁵ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 26.
- ¹⁶ See UNESCO submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 36.1.
- ¹⁷ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 16. See also CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 10 and CAT/OP/PRY/2, paras. 17-19.
- ¹⁸ See CED/C/PRY/CO/1, para. 13.
- ¹⁹ See CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, paras. 32-33.
- ²⁰ According to article 5 of the rules of procedure of the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights Sub-Committee on Accreditation, the classifications for accreditation used by the Sub-Committee are: A: voting member (fully in compliance with each of the Paris Principles); B: non-voting member (not fully in compliance with each of the Paris Principles or insufficient information provided to make a determination); and C: no status (not in compliance with the Paris Principles).
- ²¹ For the list of national human rights institutions with accreditation status granted by the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights, see A/HRC/27/40, annex.
- ²² See E/C.12/PRY/CO/4, para. 9.
- ²³ *Ibid.*, para. 9. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 7, CED/C/PRY/CO/1, para. 12, CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 14, and CAT/OP/PRY/2, para. 21-23. See also the country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 8.
- ²⁴ See CED/C/PRY/CO/1, paras. 11-12.
- ²⁵ See A/HRC/19/61/Add.3, para. 95.
- ²⁶ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 15. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 16.
- ²⁷ Country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 9.
- ²⁸ See CRPD/C/PRY/CO/1, para. 38.
- ²⁹ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 5.
- ³⁰ See CED/C/PRY/CO/1, para. 7. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 5.
- ³¹ Country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 9; see also para. 2.
- ³² See CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, para. 12.
- ³³ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 8.
- ³⁴ See CRPD/C/PRY/CO/1, para. 34; see also para. 76.
- ³⁵ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 5. See also the preliminary observations of the Special Rapporteur on the right of everyone to the enjoyment of the highest attainable standard of physical and mental health on his visit to Paraguay (6 October 2015), available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16566&LangID.
- ³⁶ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 6.
- ³⁷ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 124. See also country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 9.
- ³⁸ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 23.

- ³⁹ See CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, para. 6. See also country team for the universal periodic review of Paraguay, paras. 36-40.
- ⁴⁰ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 28.
- ⁴¹ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 29.
- ⁴² CCPR/C/PRY/CO/3/Add.1.
- ⁴³ Letter dated 1 December 2014 from the Human Rights Committee addressed to the Permanent Mission of Paraguay to the United Nations Office and other international organizations in Geneva. Available from http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/PRY/INT_CCPR_FUL_PRY_19334_S.pdf.
- ⁴⁴ Additional follow-up report, dated 14 April 2015, sent by the Permanent Mission of Paraguay to the United Nations Office and other international organizations in Geneva. Available from: http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/PRY/INT_CCPR_FCO_PRY_21503_S.pdf.
- ⁴⁵ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 42.
- ⁴⁶ CEDAW/C/PRY/CO/6/Add.1.
- ⁴⁷ Letter dated 10 September 2014 from the Committee on the Elimination of Discrimination against Women addressed to the Permanent Mission of Paraguay to the United Nations Office and other international organizations in Geneva. Available from http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/PRY/INT_CEDAW_FUL_PRY_18188_E.pdf.
- ⁴⁸ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 29.
- ⁴⁹ See CAT/C/PRY/CO/4-6/Add.1 and Add.2.
- ⁵⁰ See CRPD/C/PRY/CO/1, para. 80.
- ⁵¹ Available from http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2fCRPD%2fAFR%2fPRY%2f17869&Lang=en.
- ⁵² See CED/C/PRY/CO/1, para. 36.
- ⁵³ CCPR/C/95/D/1407/2005, CCPR/C/104/D/1828/2008 and CCPR/C/104/D/1829/2008.
- ⁵⁴ CCPR/C/101/3, p. 24 and CCPR/C/99/3, p. 8.
- ⁵⁵ CCPR/C/104/D/1828/2008 and CCPR/C/104/D/1829/2008.
- ⁵⁶ See CAT/OP/PRY/2.
- ⁵⁷ *Ibid.*, paras. 1-2 and CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 5.
- ⁵⁸ See CAT/OP/PRY/2, para. 5.
- ⁵⁹ See A/65/18, para. 21, A/66/18, para. 38, CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 17 and letters, dated 31 May 2010 and 27 August 2010, from the Committee on the Elimination of Racial Discrimination addressed to the Permanent Mission of Paraguay to the United Nations Office and other international organizations in Geneva, available from www.ohchr.org/EN/HRBodies/CERD/Pages/EarlyWarningProcedure.aspx. See also A/HRC/30/41/Add.1, para. 79 (e).
- ⁶⁰ For the titles of special procedure mandate holders, see www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Welcomepage.aspx.
- ⁶¹ A/HRC/19/61/Add.3.
- ⁶² See www.ohchr.org/EN/Countries/LACRegion/Pages/PYHumanRightsAdviser.aspx.
- ⁶³ See www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=11532&LangID=E.
- ⁶⁴ OHCHR Report 2014, p. 63.
- ⁶⁵ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 9.
- ⁶⁶ Country team submission for the periodic review of Paraguay, p. 8. See recommendations in A/HRC/17/18, paras. 84.24 (Plurinational State of Bolivia), 84.25 (Colombia), 84.26 (United States of America), 85.3 (Uruguay).
- ⁶⁷ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 9.
- ⁶⁸ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 13. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 9, CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 9, CRPD/C/PRY/CO/1, para. 14 and CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 13.
- ⁶⁹ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 133.
- ⁷⁰ See A/HRC/30/41/Add.1, para. 81 (a).
- ⁷¹ Preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ⁷² See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 10.
- ⁷³ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 18.
- ⁷⁴ *Ibid.*, paras. 12-13.
- ⁷⁵ *Ibid.*, para. 33.
- ⁷⁶ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 9. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 13.
- ⁷⁷ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 144.
- ⁷⁸ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 14. See also CCPR/C/PRY/CO/3/Add.1, paras. 20-21.
- ⁷⁹ See country team submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 5.
- ⁸⁰ See A/HRC/30/27, p. 48. See also “Human rights: Paraguay has failed to protect a 10-year-old girl child who became pregnant after being raped, say UN experts”, available from

- www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15944&LangID=E.
- ⁸¹ Preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ⁸² See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 18. See also CAT/OP/PRY/2, paras. 42, 51 and 57, and CCPR/C/104/D/1829/2008.
- ⁸³ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 16.
- ⁸⁴ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 18. See also CAT/OP/PRY/2, paras. 30 and 57, and CCPR/C/PRY/CO/3, para. 16. See more at www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=11532&LangID=E#sthash.fNGCELou.dpuf.
- ⁸⁵ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 11. See also CED/C/PRY/CO/1, para. 21.
- ⁸⁶ See CAT/OP/PRY/2, para. 42. See also CED/C/PRY/CO/1, para. 20 and CCPR/C/PRY/CO/3, para. 20.
- ⁸⁷ See CAT/OP/PRY/2, para. 43.
- ⁸⁸ See A/HRC/19/61/Add.3, para. 99.
- ⁸⁹ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 19. See also the preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ⁹⁰ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 11.
- ⁹¹ Ibid., para. 19. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 20.
- ⁹² See CAT/OP/PRY/2, para. 50.
- ⁹³ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 21. See also CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 19.
- ⁹⁴ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 19.
- ⁹⁵ Ibid., para. 19. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 21.
- ⁹⁶ See CAT/OP/PRY/2, para. 32.
- ⁹⁷ Ibid., para. 55.
- ⁹⁸ Ibid., paras. 53 and 56.
- ⁹⁹ Country team submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 21.
- ¹⁰⁰ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 21. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 12 and CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 21.
- ¹⁰¹ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 12.
- ¹⁰² Preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ¹⁰³ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 26.
- ¹⁰⁴ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 23.
- ¹⁰⁵ Ibid., para. 22. See also CMW/C/PRY/CO/1, para. 44, CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 23 and CCPR/C/PRY/CO/3, para. 17.
- ¹⁰⁶ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 17.
- ¹⁰⁷ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 23. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 17 and CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 23.
- ¹⁰⁸ See CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, para. 24.
- ¹⁰⁹ Ibid., para. 28.
- ¹¹⁰ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 19. See also CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 16, CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, para. 22 and CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 28.
- ¹¹¹ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 29. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 19, E/C.12/PRY/CO/4, para. 23 and CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, para. 35.
- ¹¹² See CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, para. 35.
- ¹¹³ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 23.
- ¹¹⁴ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 23. See also CCPR/C/PRY/CO/3/Add.1, paras. 31-42.
- ¹¹⁵ See country team submission for the universal periodic review for Paraguay, para. 21.
- ¹¹⁶ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 22. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 12.
- ¹¹⁷ CAT/OP/PRY/2, para. 61; see also paras. 58-59. See further CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 16.
- ¹¹⁸ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 16.
- ¹¹⁹ See CAT/OP/PRY/2, para. 64. See also CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 16, CRC/C/OPSC/PRY/CO/1, para. 37 and E/C.12/PRY/CO/4, para. 11.
- ¹²⁰ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 12.
- ¹²¹ See A/HRC/30/41/Add.1, para. 31.
- ¹²² Ibid., para. 80 (a).
- ¹²³ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 20.
- ¹²⁴ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 8. See also CED/C/PRY/CO/1, para. 17.
- ¹²⁵ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 8. See also CED/C/PRY/CO/1, para. 18.
- ¹²⁶ See CED/C/PRY/CO/1, paras. 27-28. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 8 and CCPR/C/PRY/CO/3/Add.1, paras. 6-8 and 15-19.
- ¹²⁷ See CED/C/PRY/CO/1, para. 30.
- ¹²⁸ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 8.
- ¹²⁹ See CED/C/PRY/CO/1, para. 25.
- ¹³⁰ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 25.

- ¹³¹ See CED/C/PRY/CO/1, para. 26.
- ¹³² See A/HRC/17/18, para. 85.54 (Canada).
- ¹³³ UNHCR submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 8.
- ¹³⁴ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 26. See also CRC/C/OPAC/PRY/CO/1, para. 15, CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 13 and CRPD/C/PRY/CO/1, para. 46.
- ¹³⁵ See CRC/C/OPAC/PRY/CO/1, para. 15.
- ¹³⁶ See CRPD/C/PRY/CO/1, para. 46.
- ¹³⁷ Country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 9.
- ¹³⁸ See CEDAW/C/PRY/CO/6, paras. 36-37.
- ¹³⁹ See CRPD/C/PRY/CO/1, paras. 55-56.
- ¹⁴⁰ See CRC/C/OPAC/PRY/CO/1, paras. 26-27.
- ¹⁴¹ See A/HRC/19/60/Add.1, para. 64; see also p. 1.
- ¹⁴² See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 25. See also country team submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 19.
- ¹⁴³ See UNESCO submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 39.
- ¹⁴⁴ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 15.
- ¹⁴⁵ See country team submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 52.
- ¹⁴⁶ See UNESCO submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 38.
- ¹⁴⁷ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 25. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 10.
- ¹⁴⁸ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 11.
- ¹⁴⁹ See CRPD/C/PRY/CO/1, paras. 69-70. See also CCPR/C/PRY/CO/3, para. 11.
- ¹⁵⁰ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 15.
- ¹⁵¹ *Ibid.*, para. 16.
- ¹⁵² See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 28.
- ¹⁵³ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 18.
- ¹⁵⁴ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 29.
- ¹⁵⁵ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 20.
- ¹⁵⁶ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 146.
- ¹⁵⁷ See country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 9; see also para. 17. See also recommendations in A/HRC/17/18, paras. 85.16 (Sweden) and 85.55 (Brazil).
- ¹⁵⁸ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 17.
- ¹⁵⁹ See recommendations in A/HRC/17/18, paras. 84.12 (Brazil) and 84.13 (State of Palestine).
- ¹⁶⁰ See country team submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 15.
- ¹⁶¹ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 24.
- ¹⁶² See CRPD/C/PRY/CO/1, para. 68.
- ¹⁶³ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 126.
- ¹⁶⁴ *Ibid.*, para. 148.
- ¹⁶⁵ *Ibid.*, para. 136.
- ¹⁶⁶ See the statement of the Special Rapporteur on her visit to Paraguay. Available from www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15361&LangID=E.
- ¹⁶⁷ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 26.
- ¹⁶⁸ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 130.
- ¹⁶⁹ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 34.
- ¹⁷⁰ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 27.
- ¹⁷¹ *Ibid.*, para. 27.
- ¹⁷² *Ibid.*, para. 4.
- ¹⁷³ *Ibid.*, para. 28.
- ¹⁷⁴ Preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ¹⁷⁵ See CRPD/C/PRY/CO/1, para. 59.
- ¹⁷⁶ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 26. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 29 and CCPR/C/PRY/CO/3, para. 13.
- ¹⁷⁷ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 30. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 29, CCPR/C/PRY/CO/3, para. 13 and CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 22.
- ¹⁷⁸ See CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 30.
- ¹⁷⁹ *Ibid.*, para. 31. See also letter dated 10 September 2014 from the Committee on the Elimination of Discrimination against Women addressed to the Permanent Mission of Paraguay to the United Nations Office and other international organizations in Geneva, p. 4.
- ¹⁸⁰ Preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ¹⁸¹ See country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 9.
- ¹⁸² See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 22. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 29, CCPR/C/PRY/CO/3, para. 13, CEDAW/C/PRY/CO/6, para. 31, letter dated 10 September 2014 from the Committee on the Elimination of Discrimination against Women addressed to the Permanent Mission of Paraguay to

- the United Nations Office and other international organizations in Geneva, and the preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ¹⁸³ See country team submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 27. See also recommendation in A/HRC/17/18, para. 86.4 (Norway).
- ¹⁸⁴ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 30. See also the preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ¹⁸⁵ See CRPD/C/PRY/CO/1, paras. 57-58. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 30. See follow-up report submitted by Paraguay to the Committee on the Rights of Persons with Disabilities, p. 2, available from http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT%2fCRPD%2fAFR%2fPRY%2f17869&Lang=en.
- ¹⁸⁶ See CEDAW/C/PRY/CO/6, paras. 26-27.
- ¹⁸⁷ *Ibid.*, paras. 26-27.
- ¹⁸⁸ See CRPD/C/PRY/CO/1, para. 8.
- ¹⁸⁹ *Ibid.*, para. 30.
- ¹⁹⁰ *Ibid.*, para. 35.
- ¹⁹¹ *Ibid.*, para. 26.
- ¹⁹² *Ibid.*, paras. 19-20.
- ¹⁹³ *Ibid.*, para. 20.
- ¹⁹⁴ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 143.
- ¹⁹⁵ See country team submission for the universal periodic review of Paraguay, para. 44. See also recommendations in A/HRC/17/18, paras. 84.1 (Thailand) and 84.8 (Colombia).
- ¹⁹⁶ Preliminary observations of the Special Rapporteur on health on his visit to Paraguay.
- ¹⁹⁷ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 12.
- ¹⁹⁸ *Ibid.*, para. 12.
- ¹⁹⁹ *Ibid.*, para. 14.
- ²⁰⁰ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 27.
- ²⁰¹ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 14.
- ²⁰² Country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 10.
- ²⁰³ See A/HRC/30/41/Add.1, paras. 39 and 82.
- ²⁰⁴ See www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15362&LangID=E#sthash.7VguSBLT.dpuf.
- ²⁰⁵ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 14.
- ²⁰⁶ See CCPR/C/PRY/CO/3, para. 27. See also E/C.12/PRY/CO/4, para. 6.
- ²⁰⁷ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 15.
- ²⁰⁸ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 6. See also <http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=11532&LangID=E#sthash.fNGCELou.dpuf>.
- ²⁰⁹ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 17. See also CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 27 and country team submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 9.
- ²¹⁰ See A/HRC/30/41/Add.1, para. 79 (e). See also A/HRC/20/25/Add.2, para. 138.
- ²¹¹ See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 27.
- ²¹² See CMW/C/PRY/CO/1, para. 46.
- ²¹³ See CERD/C/PRY/CO/1-3, para. 18.
- ²¹⁴ See CMW/C/PRY/CO/1, para. 33.
- ²¹⁵ *Ibid.*, para. 35.
- ²¹⁶ *Ibid.*, paras. 28-29.
- ²¹⁷ UNHCR submission for the universal periodic review of Paraguay, p. 6.
- ²¹⁸ *Ibid.*, p. 3.
- ²¹⁹ *Ibid.*, p. 4.
- ²²⁰ *Ibid.*, p. 5.
- ²²¹ *Ibid.*, p. 7.
- ²²² See CAT/C/PRY/CO/4-6, para. 17.
- ²²³ See E/C.12/PRY/CO/4, para. 25.
- ²²⁴ See A/HRC/20/25/Add.2, para. 131.